

عن تفاصيل نشأته وحياته، كما يظهر أيضاً إجماعهم على تقدير تعقّمه في الحكمة، وإن كان بعضهم لا يحب طريقته في التفكير ولا يقبل مزج الحكمة بالدين على نحو ما فعل. ومما يؤيد ذلك ما أجمع عليه الذين كتبوا عن ابنه إبراهيم وإجماعهم على مدحه، لأنه سلك في الحكمة والكلام منهجاً غير منهج أبيه، ولأن اعتقاده في أصول الدين، كان على حد وصفه، مثل اعتقاد العوام، وزاد بعضهم بأنه مصداق لقوله تعالى: يخرج الحي من الميت⁽¹⁾ وقيل أيضاً في معرض التشنيع على صدر الدين: إن أول من شرح "أصول الكافي" بالكفر هو المولى صار. (3) والمقصود من أصول الكافي هو الكتاب المشهور في الأصول والحديث الذي ألفه الإمام الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحق الرازي الكليني المتوفى سنة 329 هـ، وهو من شيوخ الإمامية الأجلّاء، وكتابه عمدة عندهم، ومعنى قولهم إن صدر الدين شرحه بالكفر أنه استعان بالفلسفة في توضيح معانيه، ولم يتبع ما جرى عليه السلف من شرحه على طريق المفسرين والمحدثين. والحسن الحظ لم يكن هذا الرأي في شرح أصول الكافي هو الوحيد، فإن العلامة الخوانساري وهو ممن نقلوا هذا الرأي عن القائلين به، يرى فيه غير ذلك، أذ يقول ما نصه: "و كذلك شرحه المبسوط على أصول الكافي وهو في مجلدتين يقرب من أربعين ألف بيت كتبه إلى باب: إن الأئمة (عليهم السلام) ولاية أمرنا وخزنة علمه من كتاب الحجة، وعندى أنه أرفع شرح كتب على أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، وأجها فائدة، وأجلها قدرا الخ" (3) والواقع أن خصوم صدر الدين نقموا عليه أشياء كثيرة ترجع كلها إلى خروجه

(1) روضات الجنات آخر ص 331 وأطروحة المروحم الشيخ أبي عبدا الزجاني عن صدر الدين، مطبوعة في دمشق، ص 9.

(2) الروضات، الموضع المذكور.

(3) روضات الجنات، الصفحة المذكورة.